14315 - حكم معانقة الرجل زوجته وهو صائم

السؤال

تزوجت منذ مدة قصيرة، وأريد أن أستوضح عن أمر شغل بالي . ففي هذا الشهر المبارك، شهر رمضان ، وبعد أن أكون قد أمسكت، فأنا أعود إلى السرير، حيث تكون زوجتي هي الأخرى مستلقية عليه في بعض الأوقات. وأنا أعانقها أحيانا، فهل يعني ذلك أن صومي فسد؟ هلا سلطت لي بعض الضوء حول الأمور التي يجوز لي فعلها وتلك التي يحرم علي فعلها.

ملخص الإجابة

يجوز معانقة الزوجة ومداعبتها في نهار رمضان بشرط أن يملك الزوج نفسه ولا يؤدي ذلك إلى خروج المني أو الوقوع في الجماع. أما خروج المذي فلا يُفسد الصيام.

الإجابة المفصلة

يجب على المسلم أن يحفظ صومه مما يُفسده، وأن يحتسب الأجر في ترك الشهوة من الطعام والشراب والنكاح، كما جاء في الحديث في فضل الصائم **«يترك طعامه وشرابه وشهوته من أجلي»** رواه البخاري (الصوم/1761)، ولكن لو كان يملك نفسه ويسيطر عليها ولا يَنْزَلِقُ إلى ما يُسبب فساد صومه بخروج المنيِّ أو الجِماع، أو يُنقص صومه بخروج المذي فإنه يجوز له مداعبة زوجته في هذه الحالة، لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يداعب عائشة رضي الله عنه وكان يملك إربه (إي شهوته).

قال الشيخ عبد العزيز بن باز:

تقبيل الرجل امرأته ومداعبته لها ومباشرته لها بغير الجماع وهو صائم، كل ذلك جائز ولا حرج فيه، لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبِّل وهو صائم ويباشر وهو صائم. لكن إن خشي الوقوع فيما حرم الله عليه لكونه سريع الشهوة، كره له ذلك، فإن أمنى لزمه الإمساك والقضاء ولا كفارة عليه عند جمهور أهل العلم. أما المذي فلا يفسد به الصوم في أصح قولي العلماء، لأن الأصل السلامة وعدم بطلان الصوم، ولأنه يشق التحرز منه والله ولي التوفيق. (فتاوى الشيخ ابن باز ج/4 ص/202).

ننصحك بالرجوع إلى الإجابات التالية لمزيد من الفائدة: (49614، 49750، 1672، 12329).

والله أعلم.